



تطوير

الجمعية الأهلية لتنمية
وتطوير العمل المؤسسي

سياسة جمع التبرعات

الإصدار الثاني 2023 م



2023 م

سياسة جمع التبرعات

إدارة التميز المؤسسي

الثاني

المدير التنفيذي / عبدالله بن حمد الصقوع

رئيس مجلس الإدارة / م . فهد بن عبدالله العجاجي

إن هذا المستند وجميع المعلومات المدرجة فيه ملكية خاصة بالجمعية الأهلية لتنمية و تطوير العمل المؤسسي، ويجب أن يستخدم فيما يتصل بأداء الأعمال ذات العلاقة، وكذلك لا يحق استخدامه لأي نسخه لأي غرض آخر إلا بموافقة كتابية مسبقة من صاحب الصلاحية

شعار الجمعية

تاريخ الإصدار

عنوان اللائحة

إعداد

رقم الإصدار

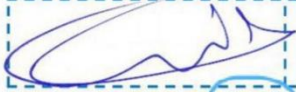
مراجعة

اعتماد

السرية والخصوصية

اعتماد مجلس الإدارة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسوله الأمين وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد:
تم اعتماد هذه اللائحة من قبل أعضاء مجلس إدارة الجمعية الأهلية لتنمية وتطوير العمل المؤسسي بمنطقة القصيم،
في اجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٣/٣/٣).
وتاريخ: ٢٩ / ٨ / ١٤٤٤ هـ. الموافق: ٢١ / ٠٣ / ٢٠٢٣ م.

م	الاسم	الصفة	التوقيع
١	م. فهد بن عبدالله العجاجي	رئيس مجلس الإدارة	
٢	د. عبدالعزيز بن باي الحري	نائب مجلس الإدارة	
٣	أ. خالد بن محمد القرعاوي	المشرف المالي	
٤	أ. عبدالعزيز بن حمد السليم	عضو مجلس الإدارة	
٥	د. أحمد بن صالح التويجري	عضو مجلس الإدارة	
٦	د. عبدالله بن صالح الرثيع	عضو مجلس الإدارة	
٧	د. محمد بن صالح العبيدي	عضو مجلس الإدارة	
٨	أ. عبدالعزيز بن عبدالله الطويان	عضو مجلس الإدارة	
٩	أ. محمد بن صالح العبودي	عضو مجلس الإدارة	

- مقدمة
- النطاق
- التعريفات
- الغرض
- الفئات المعنية
- ضوابط التبرع
- حقوق المتبرع
- آلية جمع التبرعات
- معلومات المتبرع
- أحكام عامة
- اعتماد وتعديل السياسة

مقدمة

تهدف هذه السياسة التعريف بالمبادئ والإرشادات الخاصة بالجمعية الأهلية لتنمية وتطوير العمل المؤسسي بمنطقة القصيم لجمع الموارد المالية من مختلف المصادر للجمعية ، وثأني سياسة جمع التبرعات استكمالاً للتشريعات والقوانين المعمول بها في المملكة العربية السعودية، ونظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية ولائحته التنفيذية، واللائحة الأساسية للجمعية دون أن تحل محلها مع عدم الإخلال بما جاء فيها .

النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة في جمع التبرعات والمسؤوليات المحددة لجامعي التبرعات ومانحيها، وفيما يتعلق باستخدام الأموال والمسؤولية عنها

التعريفات

يقصد بالألفاظ والعبارات الآتية أينما وردت في هذه الوثيقة:

التبرع : تقديم الدعم المادي أو العيني للجمعية وبرامجها ضمن الأنظمة والسياسات المعمول بها في المملكة العربية السعودية.

السياسة : سياسة جمع التبرعات المعتمدة من مجلس إدارة الجمعية.

متجر الجمعية : متجر إلكتروني خاص بقنوات الدعم للجمعية وبرامجها ومشاريعها

الغرض

التعريف بالمبادئ والإرشادات الخاصة بجمع الموارد المالية من مختلف المصادر مع تحديد السياسات العامة لذلك، ولتحقيق الأهداف التالية :

- تسيير الأعمال وفق منهجية واضحة وموثقة ومعتمدة.
- توضيح الأساليب والطرق المعتمدة في استقبال التبرعات.
- بناء مرجعية متكاملة لإدارة التبرعات في الجمعية.

الفئات المعنية

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع الأفراد الذين يتولون جمع التبرعات لها وخاصة :

- الجمعية العمومية
- مجلس الإدارة
- المحاسب القانوني
- الإدارة التنفيذية
- الإدارة المالية
- العاملون في تنمية الموارد المالية
- المتعاونون والمتطوعون في تنمية الموارد المالية

ضوابط التبرع

- تضع الإدارة المعنية في الجمعية خطة جمع التبرعات في ضوء أهداف الأداء المحددة للسنة التشغيلية وبما يلي متطلبات الخطة التنفيذية للجمعية
- تطور الجمعية قائمة المتبرعين والرعاة باستمرار، وتنسق مع الجهات ذات العلاقة لبناء الشراكات بهدف زيادة إيرادات الجمعية من التبرعات و الرعايات.
- تلتزم الجمعية بالأنظمة الرسمية الحالية أو التي تصدر لاحقا في جمع التبرعات وحقوق المتبرعين.
- يتم تحرير إيصال استلام التبرعات ونوعه أيا كانت القيمة، ويسلم للمتبرع عند عملية كل تبرع ، وفي حال كان التبرع (عينيا) يتم استلامه كما هو ويسجل به سند رسمي.
- يودع التبرع من الإدارة المالية فيما خصص له من قبل المتبرع في برامج الجمعية حسب خططها، ويصرف بناء على ذلك.
- جميع مسارات التبرع مربوطة بالإدارة يتيح بتحكم مركزي رقابي لا يتيح خاصية التغير إلا من إدارة الجمعية.
- تقوم الجمعية بإدارة العلاقة مع الداعمين والشركاء والتأكد من الوفاء بالتزاماتها تجاههم وتقديم التقارير اللازمة لهم بذلك.
- تلتزم الجمعية بالإفصاح الكامل عن معلومات أموال التبرعات والرعايات وطريق صرفها للجهات المعنية والرقابية.

حقوق المتبرع

- (١) معرفة تاريخ بدء المشروع المدعوم ومدة إنجازه المتوقعة .
- (٢) مراجعة بيانات إيصال الاستلام الرسمي، والتأكد من صحة البيانات المذكورة .
- (٣) تزويد المتبرع بتقرير عن أثر تبرعه ومساهمته في البرنامج المدعوم.
- (٤) زيارة الجمعية والاطلاع على سير العمل في برنامجه المدعوم بعد التنسيق المسبق.
- (٥) توقيع عقود الشراكة حسب الأنظمة واللوائح والخطط المعتمدة في الجمعية وآلياتها في الشراكات.

آلية جمع التبرعات

- التبرع عن طريق الإيداع أو التحويل البنكي لحسابات الجمعية بالبنوك مباشرة.
- التبرع عن طريق إصدار الشيكات باسم الجمعية.
- التبرعات العينية.
- التبرع عن طريق متجر الجمعية الإلكتروني
- لا يتم جمع أي تبرعات نقدية بأي طريقة كانت إلا بعد أخذ الأذونات اللازمة من صاحب الصلاحية.

معلومات المتبرع

- توفير البيانات الأساسية وبيانات التواصل للمتبرعين (الاسم، رقم الجوال أو الثابت، بريد الكتروني، ...)
- بهدف تعزيز التواصل وتسهيل إيصال التقارير الدورية.
- جميع البيانات المتعلقة بالمتبرع تتمتع بسرية تامة، وهي محفوظة بخصوصية من خلال البرنامج التقني .

أحكام عامة

- تضمن الجمعية وكل ما يتبعها على أن:
- تعمل على الدوام بطريقة تتسم بالعدالة والأمانة والاستقامة والشفافية.
- تلتزم في جميع أنشطتها بالقوانين السارية ولوائحها ومبادئها وممارساتها.
- يعتبر مجلس إدارة الجمعية أنفسهم مسؤولين أمام من قدموا إليهم الأموال، وعليهم الامتناع عن استخدام الرسائل أو الرسوم والصور التي تستغل بؤس الإنسان، أو تمس، بأي شكل من الأشكال، بكرامته.
- لا يستغل منسوبو الجمعية موقعهم لتحقيق منفعة شخصية، وعليهم ألا يقبلوا كتعويض سوى أجرهم أو الأتعاب المحددة لهم.
- تلتزم الجمعية بأي لائحة تصدر من الجهات المشرفة عليها، بشأن حقوق المتبرعين ويحق للمتبرعين أولاً وقبل كل شيء الحصول في حينه على المعلومات الكاملة عن كيفية استخدام أموالهم.
- تُستخدم جميع الأموال التي تم جمعها في الأغراض الذي جُمعت من أجلها، وذلك خلال الفترة الزمنية التي اتفق عليها.
- تبقى تكلفة جمع التبرعات في جميع الحالات محصورة في نسبة مئوية من الدخل مقبولة عامة داخل أوساط مهنة جمع التبرعات ومن الجمهور ويكون هناك توازن مناسب بين التكاليف والدخل والجودة.
- يطبق نظام محاسبي معترف به لتتبع حركة التبرعات ومراقبتها وإعداد تقارير دقيقة في حينه ونشرها علناً متضمنة المبالغ التي تم جمعها وكيفية إنفاقها والنسبة الصافية المخصصة للهدف أو للنشاط.

اعتماد وتعديل السياسة

- تعتمد هذه السياسة وأي تعديل لاحقاً عليها من مجلس إدارة الجمعية، ويعتمد العمل بها من تاريخ الاعتماد، ويبلغ بها جميع المعنيين حسب اللائحة الأساسية ، ويسري العمل بأي تعديل لها ابتداء من تاريخ اعتماد ذلك التعديل.

☎ 016 3839880

☎ 0502150015

🐦 @tatweerorg

✉ info@tatweer.org.sa

🌐 www.tatweer.org.sa

الجمعية الأهلية لتنمية

وتطوير العمل المؤسسي

القصيم - بريدة - طريق علي بن أبي طالب

مقابل المحكمة العامة برج البركة - الدور الأول

الرمز البريدي 52385 الرقم الإضافي 7021